ليبنوا حول قبره مسجدا اي لما علموا من التشديد في ذلك والتغليظ
ولعن من فعله قوله وكل موضع قصدت الصلوة فيه فقد اتخذ
مسجدا اي بل كل موضع يصلي فيه يسمى مسجدا المعنى وان لم يقصده
بذلك كما اذا اعرض لمن اراد ان يصلي فاوقع الصلوة في ذلك
الموضع الذي حانت فيه الصلوة عنده من غير ان يقصد ذلك
الموضع بخصوصه فصار بفعل الصلوة فيه مسجدا قوله كما قال
صلى الله عليه وسلم جعلت لي الارض مسجدا وطهورا اي فسمى الارض
مسجدا يجوز الصلوة في كل بقعة منها الا ما استثني من المواضع
التي لا يجوز الصلوة فيها كالمقبرة ونحوها قال البغوي في
شرح السنة ان اهل الكتاب لم تبح لهم الصلوة الا في
بيعهم وكنائسهم فاباح الله لهذه الامة الصلوة حيث كانوا
تخفيفا عليهم وتيسيرا ثم خص من جميع المواضع الحمام والمقبرة
والمكان النجس انتهى قوله ولاحمد بسند جيد عن ابن مسعود
مرفوعا ان من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء و
الذين يتخذون القبور مساجد رواه ابو حاتم ابن حبان في
صحيحه قوله ان من شرار الناس بكسر الشين جمع شرير قوله من
تدركهم الساعة وهم احياء مقدماتها كخروج الدابة وطلوع
الشمس من مغربها وبعد ذلك ينفخ في الصور نفخة الفزع
قوله والذين يتخذون القبور مساجد معطوف على خبر ان
في محل نصب على نية تكرار العامل اي وان من شرار الناس
الذين

ايها الام بنى مسجدا اي

يهود [illegible]
اخذ [illegible] ... وقد لحياوقهرا
[illegible] ... سبحانه المراتب
[illegible] من الا على الا الادنى فنفى الملك
[illegible] والمظاهرة والشفاعة التي يطلبها المشرك واثبت
شفاعة لا نصيب فيها لمشرك وهي الشفاعة باذنه فكفى بهذه
الاية نورا وبرهانا وتجريدا للتوحيد وقطعا لاصول
الشرك ومواده لمن عقلها والقران مملو من امثالها ونظائرها
ولكن اكثر الناس لا يشعرون بدخول الواقع تحته وتضمنه
له ويظنه في نوع وقوم قد خلوا من قبل ولم يعقبوا وارثا
وهذا هو الذي يحول بين القلب وبين فهم القران و
لعمر الله ان كان اولئك قد خلوا فقد ورثهم من هو مثلهم
او شر منهم او دونهم وتناول القران لهم كتناوله لاولئك
قال ومن انواعه اي الشرك طلب الحوائج من الموتى والاستغاثة
بهم وهذا اصل شرك العالم فان الميت قد انقطع عمله وهو لا
يملك لنفسه نفعا ولا ضرا فضلا لمن استغاث به وسأله ان

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)